اقتصاد

قطع حساب ٢٠١٣ إلى مجلس الشعب خلال الأسبوع.. ويتم العمل في قطع حساب ٢٠١٤

رامز محفوظ

كشف رئيس لجنة الموازنة وقطع الحسابات في مجلس الشعب حسين حسون لـ«الوطن» وخلال الأسبوع الحالي أنه سيصل قطع حساب عام ٢٠١٣ وسيتم مناقشته تحت قبة مجلس الشعب وسيحال إلى لجنة الموازنة والحسابات، وعليه يتم دعوة المؤسسات والوزارات والجهات التابعة لهذه الوزارات لمناقشة هذه الموازنات وقطع الحسابات ويتم مناقشة وتقييم النقاط السلبية والإيجابية الواردة في هذه الموازنات.

وأشار حسون إلى أنه تمت آخر ميزانية قطع حساب للعام ٢٠١٢ وصدر تقرير في هذا الشأن وتم توزيعه واعتماده، مبيناً أن التأخير شمل الأعوام ٢٠١٣ و٢٠١٤ و٢٠١٥ و٢٠١٦ و٢٠١٧، مبيناً أنه يتم العمل الآن في قطع حساب ٢٠١٤ من قبل وزارة المالية والجهاز المركزي للرقابة المالية.

وأوضح حسون أن الموازنة العامة للدولة تأتي جاهزة من رئاسة مجلس الوزراء وتتم مناقشتها تحت قبة مجلس الشعب، لافتاً إلى أن الموازنة تعد في الشهر الخامس من كل عام ويصدر رئيس مجلس الوزراء تعميماً لجميع جهات القطاع الاقتصادي والإداري لإعداد الموازنات ويتم تقدير المبالغ النقدية كالرواتب والأجور والنفقات الإدارية والنفقات التحويلية وكم يوجد عليهم ديون بالإضافة لخطط اليد العاملة.

وأشار حسون إلى أن خطة النفقات الاستثمارية في عام ٢٠١٩ أصبحت ١١٠٠ مليار ليرة سورية، لافتاً إلى أن الموازنة الاستثمارية تقسم إلى قسمين، الأول يذهب إلى جهات القطاع العام وقيمته بحدود ٦١٥ ملياراً والثاني للاعتمادات الاستثمارية الاحتياطية وهذه قيمتها ٤٣٣ ملياراً وعندما تريد الدولة دعم أي مشروع هام وضروري في أي مؤسسة تأخذ من هذا الاحتياطي.

وكشف حسون أنه يوجد دعم يومي أكثر من ٤ مليارات ليرة للدقيق التمويني والكهرباء والمشتقات النفطية، وهناك أولوية لدى الدولة في دعم المشاريع الاستثمارية.

وبيّن حسون أن المقترحات والتوصيات تقسم إلى قسمين، قسم يرفع لرئاسة مجلس الوزراء ويضم توصيات إستراتيجية ومهمة تتخذ على مستوى رئاسة مجلس الوزراء والقسم الآخر خاص بكل وزارة من وزارات الدولة، مشيراً إلى أن تقرير اللجنة يرسل بالكامل إلى رئاسة مجلس الوزراء وهي بدورها تأخذ ما يخصها، مبيناً أنه تم مؤخراً رفع مقترحات أبرزها زيادة الرواتب والأجور إضافة لدراسة النظام الضريبي والتهرب الضريبي وتأمين مشروع ضريبي جديد يواكب العصر ويحقق العدالة إضافة للعمل على كبح جماح غلاء الأسعار وتثبيت سعر صرف الدولار وزيادة دعم الزراعة بشقيها النباتي والحيواني باعتبارها عماد الاقتصاد السوري وزيادة دعم المشتقات النفطية.

الحكومة تعتمد سياسة إحلال بدائل المستوردات لتخفيض فاتورة القطع الأجنبي وتركز على الصناعات المجدية اقتصادياً

معمل للإطارات بمشاركة القطاع الخاص بتسهيلات ضريبية

هناء غانم

حسمت الحكومة أمرها على تطبيق رؤيتها المستقبلية فيما يخص دعم الإنتاج وعملية إعادة الأعمار بما يخدم الإنتاج والتقليل من فاتورة المستوردات حيث تم في البداية التأكيد على أن عملية صناعة بدائل المستوردات هدفها سد حاجة السوق بدلاً من السلع التي يتم استيرادها من الخارج وصولاً إلى مرحلة التصدير لهذه المنتجات المصنعة محلياً.

وفي هذا الإطار تم تكليف مجموعة عمل من وزارات الاقتصاد والتجارة الخارجية والمالية والصناعة لإعداد ورقة عمل بعنوان برنامج العمل لسياسة إحلال بدائل المستوردات تأخذ بعين الاعتبار تحديد مجموعة من السلع ترغب الدولة في تصنيعها استناداً إلى وزنها في المستوردات بهدف تخفيض فاتورة القطع الأجنبي، أو تحديد قطاعات مستهدفة بالحل.

وقد تضمنت الدراسة التي « حصلت» الوطن على نسخة منها قائمة بالسلع التي يمكن طرحها للإنتاج المحلي كبدائل للمستوردات وأهم البيانات حول هذه السلع وقائمة بالواقع الفعلي لإنتاج هذه السلع لدى شركات القطاع العام والمنشآت المنتجة لها لدى القطاع الخاص والمنشآت المتوقفة عن إنتاج هذه السلع.

كما تم الأخذ بالإجراءات الحمائية وعدم زيادة المستوردات بدلاً من تخفيضها من خلال استيراد مواد أولية والأهم التركيز على قضايا الجودة في الإنتاج والأهم أن يكون هناك تقييم للواقع الاقتصادي والإمكانيات المتوفرة ودراسة كل فرصة ومشروع بجدية من جميع النواحي من أجل التخفيف من النتائج السلبية التي يمكن أن تظهر.

وبداية تم تكليف وزارة الصناعة بتشكيل مجموعات عمل محددة لإعداد إضبارة تنفيذية لكل مشروع تتضمن دراسة الجدوى الاقتصادية الأولية والكلفة التقديرية والحوافز التي ستقدم لكل فرصة لتنفيذها خلال المرحلة القادمة، وتم الاتفاق على إقامة معامل للتشاركية بخصوص مادة الخميرة التي تعتبر من الصناعات الصعبة لأنها تتعامل مع مكونات حية، وبالتالي لا يقدم القطاع الخاص على الاستثمار بها بشكل كبير خاصة وأن ارتكاب أي خطأ في الإنتاج سيعرض كامل المنتج للإتلاف، كما أن تاريخ صلاحيتها أسبوع واحد إضافة إلى ارتفاع تكاليفها لذلك ظلت حكراً على القطاع العام

حيث يوجد أربعة معامل ثلاثة منها مدمرة بالكامل ولا جدوى من إعادة تأهيلها وهناك معمل واحد للقطاع الخاص هو قيد التأسيس يبلغ الإنتاج الكلي نحو ٤٤ طناً يومياً ١٣٢٠٠ طن سنوياً، إذ يوجد فجوة في الإنتاج تقدر بحوالي ٥٦ طناً يومياً و١٦٨٠٠ طن سنوياً أي ٥٠٪ من حجم الإنتاج وقد بلغت قيمة المستوردات للعام ٢٠١٨ من المادة ٣,٤ آلاف طن أي بقيمة ٢,٨ مليون يورو سنوياً.

وتم الاتفاق على تقديم التسهيلات اللازمة لتشغيل معمل القطاع الخاص خلال وقت قريب لا يتجاوز الشهر الرابع وإصدار الترخيص الإداري للمعمل وغيره من الإجراءات فوراً ليتمكن من مباشرة الإنتاج ويتم تحميل التكاليف على المبلغ المخصص لدعم الإنتاج المحلي الـ٢٠ مليار ليرة سورية المخصصة لصناعات إحلال بدائل المستوردات والإسراع بإنهاء أعمال تزويد المعمل بالطاقة الكهربائية واعتماد قائمة باحتياجات المعمل من المستوردات بشكل مشترك بين وزارتي الاقتصاد والصناعة واعتماد مجموعة من الحوافز لتشجيع مستثمر إضافي على الدخول في هذه الصناعة.

وتم تصنيف مادة المولاس التي تشكل المدخل الأساسي لإنتاج الخميرة كمادة أولية، وبالتالي تخفيض الرسم الجمركي المفروض على استيرادها من ١٠٪ إلى ١٪ أو٥٪ والأهم ضبط تهريب المادة.

الحال ذاته ينطبق على صناعة الإطارات المعروضة للتشاركية مع القطاع الخاص علما أن معمل الورق متوقف منذ العام ٢٠١١ بسبب عدم توافر السيولة والمواد الأولية علماً أن المعمل لم يتعرض لأضرار كبيرة بسبب الحرب، وجميع المباني والآلات بحالة جيدة لكنه كان خاسراً نتيجة تقادم التكنولوجيا المستخدمة وبسبب عدد العمال الكبير حيث كانت تشغل الشركة نحو ١٤٠٠ عامل وهو رقم يفوق احتياجات الشركة بكثير، وإعادة تشغيل المعمل يتطلب استبدال نحو ٣٠٪ من الآلات، وإعادة تأهيل ٧٠٪ منها وهذا يتطلب مبالغ كبيرة.

وصناعة الإطارات تعتبر من الصناعات الشاقة على العمال لكنها ضرورة مجدية اقتصادياً نظراً للطلب عليها في الأسواق وقد بلغ حجم المستوردات من المادة نحو ٢٢,٧ ألف طن بقيمة ٢٨,٦ مليون يورو في العام ٢٠١٨ وقد جاء المقترح بأن يتم منح التسهيلات والمزايا اللازمة لإقامة معمل آخر للإطارات بالتشاركية بمنح تخفيضات ضريبية بنسبة ٥٠٪ من ضريبة الدخل لمدة عشر سنوات ورفع الرسوم الجمركية على الإطارات المستوردة في ضوء إنتاج المعمل.

أما صناعة الورق فهناك أنواع كثيرة منها غير منتجة محلياً وبالنسبة للقطاع العام، يوجد معمل وحيد لصناعة الورق وهو مدمر بالكامل، وتم تصميمه بالأصل لصناعة ورق الطباعة والصحف إلا أنه لم ينجح وبالنسبة للقطاع الخاص معظم المعامل مدمرة أو متوقفة عن الإنتاج وتقوم العديد من الشركات المحلية بتطوير عملها، وإضافة خطوط إنتاج جديدة لصناعة أنواع لا تنتج محلياً.

وقد بلغ حجم المستوردات من مادة الورق خلال ١١ شهرا من العام ٢٠١٨ نحو ١٤٥ ألف طن قيمتها تجاوزت ٧٤ مليون يورو، مقابل ١٣٥ ألف طن في العام ٢٠١٧ وبقيمة نحو ٦٨ مليون يورو.

وتم اقتراح تخفيض السعر التأشيري للتصدير لمادة الورق الصحي، وذلك لتجنب الضرائب المفروضة على الاستيراد ولمجاراة الأسعار المعتمدة من الدول الأخرى، ليصبح ١٠٠٠ دولار للطن بدلا من ١٥٠٠ دولار للطن، علماً أن السعر التأشيري للورق المصري هو ١١٠٠ دولار للطن، بما يشجع الشركات على التوسع بإنتاجها مع تقديم الدعم لإنشاء شركات صغيرة ومتوسطة تعمل في مجال جمع النفايات وإيجاد آلية لجمع النفايات من الدوائر الحكومية لاستخدامها في صناعة الورق.

إضافة إلى دعم سعر الفائدة للقروض الممنوحة لإضافة خط إنتاج جديد، أو لإنشاء معمل للمادة من ضمن مبلغ ٤٠ مليار ليرة المخصص في الموازنة العامة لدعم الفائدة والإنتاج المحلي.

قرض سيرا كارد بسقف ٥٠٠ ألف ليرة مع مطلع آذار المقبل و لمدة خمس سنوات

مدير في العقاري لـ«الوطن»: القرض يستهدف عاملي الجهات العامة الموطنة رواتبهم لدى المصرف

عبد الهادي شباط

بعد أن أعلن المصرف العقاري عن إطلاق قرض البطاقة (سيرا كارد) لأصحاب الدخل المحدود الموطنة رواتبهم لدى المصرف بقيمة عشرة أضعاف الراتب الشهري، حصلت «الوطن» على نسخة من التعليمات التنفيذية الناظمة لمنح هذا القرض والذي سيبدأ العمل به وفق مدير لدى المصرف العقاري مع مطلع الشهر القادم، معتبراً أن هذا القرض يمثل منتجاً مصرفياً هاماً ويلبي حاجة شريحة واسعة من العاملين في الجهات العامة الموطنة رواتبهم لدى المصرف العقاري ضمن شروط ميسرة وسهلة وسرعة في الحصول عليه.

وحسب الوثيقة التي حصلت الوطن على نسخة منها يجب أن يكون طالب الاعتماد والكفيل من العاملين في القطاع العام حصراً القائمين على رأس عملهم والذين تم توطين رواتبهم لدى المصرف العقاري ولا يقبل العامل المندوب أو المتقاعد، وألا يتجاوز مبلغ الاعتماد عشرة أمثال الأجر المقطوع مضافا إليه تعويض المعيشة كحد أقصى أو مبلغ خمسمئة ألف ليرة سورية، أيهما أقل، ويتم احتساب قائمة مدينة عن المبلغ المستجر مقدارها ١ بالمئة تدور شهرياً ، على أن يستفيد الفريق الثاني من الاعتماد مطروحاً منه فائدة دورة مالية لمدة شهر من قيمة الاعتماد ويجب على المستفيد تسديد هذه الفائدة خلال الدورة التالية حصراً من خلال الأجر الوارد للحساب شهرياً وإلا يعتبر مخلاً بشروط الطلب وتتم ملاحقته، وبأي حال من الأحوال لا يجوز أن يتجاوز رصيد الاعتماد بعد إضافة الفائدة المدينة الرصيد الممنوح.

ولا يحق للفريق الثاني المطالبة بمبلغ الاعتماد إلا بعد استكمال الأوراق الثبوتية المطلوبة وخاصة بيان أجره وأجر الكفيل وتعهد المحاسب الصادر عن الجهة التي يعملا لديها على أن يتضمن التعهد تحويل الأجر إلى المصرف العقاري بشكل دائم أثناء فترة منح الاعتماد وعدم ترتيب أي التزام يؤدي إلى تخفيض الأجر الذي منح أو جدد على أساسه الاعتماد إلا بموافقة المصرف.

كما اشترطت التعليمات عدم الموافقة على قبول الاستقالة أو الندب أو النقل قبل تبرئة ذمة المستفيد من الاعتماد ، و أن يكون الأجر مسجلاً لدى التأمينات الاجتماعية أصولاً لمدة لا تقل عن ثلاث سنوات ، على أن يتم تخفيض مبلغ الاعتماد الممنوح للفريق الثاني دون أي معارضة من الفريق الثاني بنسبة ٢٠ بالمئة سنوياً تخفض شهرياً بشكل آلي ولمدة لا تزيد على ٥ سنوات كما ويحق للفريق الأول تجميد الاعتماد أو إلغاءه في حال أخل الفريق الثاني بأحد شروط طلب الاعتماد، حيث يتم تخفيض الاعتماد والفوائد آلياً بتاريخ ٢٦ من كل شهر ويتم تنفيذ قيد الحساب النظامي للاعتمادات كافة بمبلغ التخفيض الإجمالي من قبلكم يدوياً وبشكل سنوي.

واشترطت التعليمات على طالب الاعتماد تقديم كفيل مسجل لدى التأمينات الاجتماعية أصولاً على ألا تقل مدة التسجيل بالتأمينات عن ثلاث سنوات، ويجب أن يكون الكفيل من الذين تم توطين رواتبهم لدى المصرف و ألا تتجاوز الاقتطاعات على الراتب مضافاً لها قيمة القسط (التخفيض) والفائدة عن (٤٠ بالمئة) من الدخل عند المنح والتجديد إلا في حال الموافقة الخطية من صاحب الاعتماد باقتطاع كامل قيمة القسط (التخفيض) والفائدة ولو تم تجاوز (٤٠ بالمئة) من الراتب على أن يتم تدقيق بيان المقدم من قبل طالب الاعتماد مع الراتب المحول لدينا على النظام المصرفي (الفينيكس).

وتظهر التعليمات انه لابد أن يتقدم طالب الاعتماد وكفيلة عند بداية كل عام بكتاب يوثق أنه لا زال على رأس عمله على أن يتم إنذار الفريق الثاني بكتاب مضمون بتسديد الدين المترتب عليه فوراً خلال خمسة أيام من تاريخ تبليغ الإنذار وفي حال عدم التسديد ضمن المهلة المحددة يتم احتساب فوائد التأخير القانونية حتى الوفاء التام دون المساس بحق المصرف في ملاحقة الفريقين الثاني والثالث بجميع الطرق القانونية لاستيفاء حقوقه، و يتم تحويل الاعتماد إلى حساب الديون في حال تأخر تحويل الراتب الشهري لمدة /٣/ أشهر متتالية بعد أن يتم تجميد راتب الكفيل ومحاولة تحصيل كامل المبالغ المستحقة عن طريقه.

تعداد شامل للمنشآت الاقتصادية

قواعد لتمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة

الوطن

بيّنَ مدير عام هيئة تنمية المشروعات المتوسطة والصغيرة إيهاب اسمندر بأن الهيئة أنهت المرحلة الأولى من الدورات التدريبية للمشرفين ومساعدي المشرفين في المحافظات والذين سيقومون بتنفيذ تعداد شامل للمنشآت الاقتصادية والاجتماعية.

وأوضح اسمندر في تصريحه لـ«الوطن» بأن شهر آذار القادم سيتم فيه تدريب للمعاونين والعدادين في المحافظات ليبدأ بعدها المباشرة بتنفيذ التعداد الشامل والذي يتوقع أن يبدأ العمل به مع نهاية شهر نيسان القادم، وسيكون بالتعاون مع المكتب المركزي للإحصاء، وهو عبارة عن مسح شامل بجميع المنشآت الاقتصادية والتجارية والصناعية سواء كانت كبيرة أم متوسطة أو صغيرة أو متناهية الصغر، وسيكون شاملاً لكل القطاعات من زراعية وخدمية وصناعية وسياحية وتجارية والمنظمة وغير المنظمة.

وذلك بهدف وضع إستراتيجية متكاملة لدعم المشروعات وتحديد خريطة احتياجات لهذه المشروعات، سواء أكان بشرياً أم مادياً، والتشريعات التي تحتاجها، حيث تساعد نتائج التعداد في بناء سياسة لتنظيم القطاعات الاقتصادية غير المنظمة ووضع برامج للدعم من خلال قاعدة البيانات التي سوف يوفرها، حيث سيتم نشر بيانات التعداد عند الانتهاء منه لتكون أول قاعدة بيانات للمنشآت المتوسطة والصغيرة والمتناهية الصغر.

وفي سياق متصل لفت اسمندر إلى أن الهيئة وضعت القواعد الأساسية لنظام التمويل للمشروعات الصغيرة والمتوسطة حيث سيكون مفتوح السقف لدعم المشروعات وتمويلها، وحدها الأدنى سيكون ٣ ملايين ليرة سورية، حيث كل من يتقدم بطلب لتمويل مشروع تكلفته ٣ ملايين ليرة سورية وما دون ستتم إحالته إلى الصندوق الوطني للمعونة الاجتماعية في وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل، أو يمكن له التوجه إلى مؤسسات التمويل الصغير الخاصة، وسيكون دور الهيئة فيما يتعلق بهذه المشروعات هو توثيق البيانات وإعداد الجدوى الاقتصادية وخطوات العمل للمشروع، ومنحه كتاب ترشيح لتقدم التمويل له.

أما فيما يتعلق بباقي المشروعات المتوسطة والصغيرة فهي مفتوحة السقف بالنسبة لمبلغ التمويل ما دام صاحب المشروع سيقدم الضمانات المطلوبة والتي سيتم تحديدها لاحقاً، حيث إن الحكومة أقرت حالياً برنامج التمويل بانتظار الانتهاء من الإجراءات المطلوبة للبدء به مع تحديد نوعية الضمانات والتي ستتفاوت بحسب نوع المشروع والمبلغ المطلوب لتمويله، فمن يحتاج لتمويل مشروعه بعشرة ملايين ليرة سورية ستكون ضماناته مختلفة عمن يتقدم بمشروع يحتاج لتمويله لخمسين مليون ليرة سورية، وبالمحصلة ستكون الضمانات مقبولة للطرفين.

كهرباء حماة تحصِّل ٩٠ مليون ليرة من ٢٧٢٧ «حرامي كهرباء»

حماة- محمد أحمد خبازي:

حصَّلت شركة كهرباء حماة خلال العام الماضي ٩٠ مليون ليرة من ١٥٣٧ لصاً كانوا قد سرقوا تيارها بمختلف مناطق المحافظة من أصل العدد الكلي للذين تطاولوا على الشبكة العامة ويبلغ ٢٧٢٧ لصاً، والعمل جارٍ على تحصيل قيمة المخالفات والمنظمة بها ضبوط من الباقين.

وبيَّن المدير العام للشركة المهندس محمد الرعيدي لـ«الوطن»: إن عدد الضبوط التي نظمتها الدوريات المختصة برصد التعديات على الشبكة وقمعها بلغ خلال الشهر الأول من هذا العام ١٢٠ ضبطاً لاستجرار غير مشروع وتم تحصيل قيمة ٦٥ ضبطاً منها، وقد بلغت الكمية المقدرة للضبوط ٥٤١١٥ كيلو واطاً ساعياً، وأما عن الكمية المقدرة لضبوط العام الماضي فقال: قدرت الكمية المستجرة بما يعادل ٨٦٧٨٨٩٩ كيلو واطاً ساعياً، وتم تحصيل منها ١٥٣٧ ضبطاً من الضبوط بقيمة نحو ٩٠ مليون ليرة .

وأوضح رعيدي أن الخطة الاستثمارية نفذت بنسبة ١٠٠ بالمئة حيث تم تنفيذ عدة مشاريع ومنها مشاريع كابلات أرضية بدل هوائية للتوتر المتوسط والمنخفض في أغلب مناطق حماة وريفها. وكذلك تغذية مشفى سلمية الوطني بمخرج خاص معفى من التقنين، وتغذية مباقر جب رملة بتكلفة ٦٣ مليون ليرة، وتغذية مشفى السقيلبية والمعفى من التقنين بتكلفة ٥١٥ مليون ليرة أيضاً، كما نفذت الشركة محطات ضخ لنهر البارد بقيمة ١٧٣ مليون ليرة. وتم استبدال محولات بمحولات استطاعة أكبر وعددها ١٨٦ محولة إضافة لـ١٦١ محولة جديدة تم تركيبها بدلاً من محروقة، إضافة لبناء ١٢ مركزاً أرضياً وستوضع هذه المراكز في الخدمة والاستثمار، كما تم تجهيز واستثمار ٤٥ مركزاً هوائياً و٣٠ مركز تحويل أرضياً.

وعن عدد العدادات المجانية ونسب الجباية بين رعيدي أنه تم تركيب ٢٢٧٤ عداداً مجانياً لذوي الشهداء، أما نسبة الجباية فقد بلغت ٧٠ بالمئة للقطاع الخاص و٣٠ بالمئة للقطاع العام.

«التجارة الداخلية» تبسط إجراءات الحصول على نسخة من السجل التجاري

مدير الشركات لـ«الوطن»: براءة الذمة المالية لم تعد شرطاً وأي وثيقة مالية تكفي

علي محمود سليمان

أصدر وزير التجارة الداخلية وحماية المستهلك عاطف النداف التعميم رقم ٤٤ لعام ٢٠١٩ الذي يهدف إلى تبسيط إجراءات الحصول على نسخ من السجل التجاري لأصحاب الفعاليات التجارية والصناعية من دوائر الشركات وأمانات السجل التجاري في مديريات التجارة الداخلية وحماية المستهلك بالمحافظات.

وفي تصريح لـ«الوطن» أوضح مدير الشركات في الوزارة أيمن أبو زيتون أن الغاية الأساسية من التعميم هي تبسيط الإجراءات للتجار والصناعيين للحصول على نسخ من السجل التجاري، حيث إن الوزارة ومن خلال مديرية الشركات ومديرياتها في المحافظات تقوم بتقييم دوري للقرارات والتعاميم الخاصة بعملها كافة وذلك لتسهيل العمل، وفيما يتعلق بالصورة عن السجل التجاري فإن هذا التعميم يسهل الحصول عليه بشكل كبير.

مضيفاً: إن الفقرة الرابعة في التعميم تسهل الإجراءات لناحية عدم اشتراط تقديم براءة ذمة مالية حصراً للحصول على صورة عن السجل التجاري، وذلك لكون الحصول على براءة الذمة من مديريات المالية يحتاج إلى بعض الوقت وخاصة للشركات التي لديها سجلات أرباح كبيرة، ومن خلال هذا التعميم أصبح يمكن للتاجر أو الصناعي التقدم بأي وثيقة مالية سواء براءة الذمة أم تسديده لضريبة الدخل أو أي وثيقة مالية تثبت بأنه يقوم بعمله ويسدد واجباته المالية.

ونص القرار على ضرورة التأكد من وجود المحل بصورة دائمة وذلك بإجراء كشوف حسية عشوائية دائمة للسجلات القديمة والسجلات التي تمنح خلال كل شهر، وبموافقة مدير التجارة الداخلية وحماية المستهلك حصراً، للتأكد من استمرار نشاطهم التجاري وتطبيق أحكام قانون التجارة رقم ٣٣ لعام ٢٠٠٧ وقانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم ٢٩ لعام ٢٠١١ في حال وجود أي مخالفة ومواقاة مديرية الشركات بالإدارة المركزية بتقارير شهرية عن نتائج هذه الكشوف واتخاذ الإجراءات القانونية بحق المخالفين.

ونص التعميم أيضاً على عدم منح صورة عن السجل أو تصديقه قبل العودة إلى إضبارة صاحب العلاقة وصحيفة سجله التجاري والتأكد من توافر الثبوتيات المطلوبة كافة ومطالبته باستكمال النواقص إن وجدت، وموافاة مديرية المالية وغرفة التجارة في المحافظة المعنية بأسماء وأرقام السجلات التجارية للتجار التي يجري شطبها أو نقلها أو تعديلها ليصار إلى معالجة أوضاعهم من قبلها

كما أكد التعميم طلب إيصال تسديد ضريبة الدخل أو أي وثيقة مالية صادرة عن الدوائر المالية في المحافظة المعنية تثبت الاستمرار بالعمل التجاري أو وثيقة تكليف تثبت أن التاجر أو الصناعي المكلف لدى دوائر المالية قائم بواجباته القانونية لغاية تاريخ الطلب في بداية كل عام وتحفظ في الإضبارة وذلك عند طلب أصحاب العلاقة نسخة عن شهادة السجل التجاري أو عند إجراء أي تعديلات على السجلات (أفراد – شركات – أشخاص – شركات أموال)، وبحسب التعميم ينهى العمل بمضمون التعميم السابق رقم ٢٤٧ لعام ٢٠١٨ والتعميم رقم ٥٣ لعام ٢٠١٥.